

## 20916 - هل يجوز للمرأة المسلمة أن تطلب من الرجل أن يتزوجها ؟

### السؤال

أنا مسلمة جديدة ولله الحمد ولي سؤال هو : هل يجوز للمرأة المسلمة أن تطلب من الرجل أن يتزوجها ؟ هل ذكر الحديث عن المرأة تطلب الرجل ؟  
الرسول صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا ... الحديث " رواه الترمذي ،  
وصححه الألباني .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يسرنا أن نبارك لك اختيارك الموفق لطريق الأنبياء ومسلك العاقلين وهو توحيد الله تعالى والشهادة لنبية صلى الله عليه وسلم بالرسالة .

وأما عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح فإنه لا يناقض الحياء ، على أن يكون موثقاً بدينه وخلقه .

عن ثابت البناني قال : كنتُ عند أنس بن مالك وعنده ابنة له قال أنس : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها ، قالت : يا رسول الله ألك بي حاجة ؟ فقالت بنت أنس : ما أقل حياءها ، وا سواتاه ، وا سواتاه ، قال : هي خير منك ، رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم فعرضتُ عليه نفسها . رواه البخاري ( 4828 ) .

وقد بَوَّبَ عليه الإمام البخاري بقوله : باب " عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح " .

وقال الحافظ ابن حجر :

قال ابن المنير في " الحاشية " : من لطائف البخاري أنه لما علم الخصوصية في قصة الواهبة استنبط من الحديث ما لا خصوصية فيه وهو جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح رغبة في صلاحه ، فيجوز لها ذلك ، وإذا رغب فيها تزوجها بشرطه ....

وفي الحديثين - أي : حديث سهل وحديث أنس وكلاهما في التي عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم - : جواز عرض المرأة نفسها على الرجل ، وتعريفه رغبته فيها ، أن لا غضاضة عليها في ذلك ، وأن الذي تعرض المرأة نفسها عليه بالاختيار - له أن يقبل أو يرفض - ، لكن لا ينبغي أن يصرح لها بالرد بل يكتفي بالسكوت . " فتح الباري " ( 9 / 175 ) .

وقال العيني :

قول أنس لابنته " هي خير منك " دليل على جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ، وتعريفه رغبتها فيه لصلاحه وفضله ، أو لعلمه وشرفه ، أو لخصلة من خصال الدين ، وأنه لا عار عليها في ذلك ، بل يدل على فضلها ، وبنت أنس - رضي الله عنه - نظرت إلى ظاهر الصورة ، ولم تدرك هذا المعنى حتى قال أنس " هي خير منك " ، وأما التي تعرض نفسها على الرجل لأجل غرض من الأغراض الدنيوية فأقبح ما يكون من الأمر وأفضحه . " عمدة القاري شرح صحيح البخاري " ( 20 / 113 ) .

والأفضل للمرأة أن تلمح لوليها برغبتها بالزواج من الرجل الصالح الموثوق بدينه وخلقه دون التصريح للزوج بذلك ، ويمكن الاستدلال بما فعلته إحدى المرأتين حين قالت لأبيها - عن موسى عليه السلام - : ( قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ) القصص/26 ، قال القرطبي :

قوله تعالى : ( قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ ) القصص/27 فيه عرض الولي ابنته على الرجل ، وهذه سنة قائمة عرض صالح مدين ابنته على صالح بني إسرائيل ، وعرض عمر بن الخطاب ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان ، وعرضت الموهوبة نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن الحسن عرض الرجل وليته ، والمرأة نفسها على الرجل الصالح اقتداء بالسلف الصالح ، قال ابن عمر لما تأيمت حفصة قال عمر لعثمان : " إِنَّ شِئْتَ أَنْكِحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ " ، انفرد بإخراجه البخاري (4005)

" تفسير القرطبي " ( 13 / 271 ) .

إلا أن ينبغي التنبيه على أن أكثر ما يقع الآن من ميل المرأة إلى رجل معين يكون بأسباب محرمة كالتساهل منها في مخاطبته والجلوس معه . وقد يكون صاحب غرض سيئ فيستغل هذا العرض منها في الوصول إلى بعض أغراضه . فيجب الحذر من هذا وحفظ العرض عما يدنسه .

والله أعلم .